

Distr.
GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/63/50
9 March 2011

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع الثالث و الستون
مونتريال، 4 - 8 أبريل / نيسان 2011

مقترح مشروع: سان تومي وبرينسيبي

تتألف هذه الوثيقة من تعليقات وتوصيات أمانة الصندوق فيما يتعلق بمقترح المشروع التالي:

الإزالة

- خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة الأولى)

اليونيب

ورقة تقييم المشروع – مشروعات متعددة السنوات
سان تومي وبرينسيبي

الوكالة	(1) عنوان المشروع
اليونيب (رئيسية)	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة الأولى)

4.1 (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	السنة: 2009	(2) أحدث بيانات المادة 7
-----------------------------------	-------------	--------------------------

السنة: 2009			(3) أحدث البيانات القطاعية للبرنامج القطري (طن من قدرات استنفاد الأوزون)						
إجمالي	الاستخدامات	عامل	المذيبات	التبريد		مكافحة	الرهاوي	الأبروصولا	كيميائي
				التصنيع	الخدمة				
									الهيدروكلوروفلوروكربون 123
									الهيدروكلوروفلوروكربون 124
									الهيدروكلوروفلوروكربون 142ب
									الهيدروكلوروفلوروكربون 142ب
0.14					0.14				الهيدروكلوروفلوروكربون 22

(4) بيانات الاستهلاك (طن من قدرات استنفاد الأوزون)		
0.15	نقطة البداية للتخفيضات المجمع المستدامة:	خط الأساس لفترة 2010-2009 (تقدير): 2.20
الاستهلاك المؤهل للتمويل (طن من قدرات استنفاد الأوزون)		
0.10	المتبقي:	موافق عليه بالفعل: 0.00

المجموع	2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	(5) خطة الأعمال
0.1	0.0		0.0		0.0			0.0		0.0	اليونيب إزالة المواد المستنفذة للأوزون (طن من قدرات استنفاد الأوزون)
180,800	18,080		33,900		39,550			39,550		49,720	التمويل (دولار أمريكي)

المجموع	2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	2010	(6) بيانات المشروع
	1.4	2.0	2.0	2.0	2.0	2.0	2.2	2.2	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق	حدود الاستهلاك في بروتوكول مونتريال (تقديرية)
	0.1	0.1	0.1	0.1	0.1	0.1	0.2	0.2	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق	الحد الأقصى للاستهلاك المسموح به (طن من قدرات استنفاد الأوزون)
160,000	16,000		30,000		35,000			35,000		44,000		تكاليف المشروع
20,800	2,080		3,900		4,550			4,550		5,720		تكاليف الدعم
160,000	16,000	0	30,000	0	35,000	0	0	35,000	0	44,000	0	إجمالي تكاليف المشروع المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)
20,800	2,080	0	3,900	0	4,550	0	0	4,550	0	5,720	0	إجمالي تكاليف الدعم المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)
180,800	18,080	0	33,900	0	39,550	0	0	39,550	0	49,720	0	إجمالي التمويل المطلوب من حيث المبدأ (دولار أمريكي)

(7) طلب التمويل للشريحة الأولى (2011)		
الوكالة	المبالغ المطلوبة (دولار أمريكي)	تكاليف الدعم (دولار أمريكي)
اليونيب	44,000	5,720

طلب التمويل:	الموافقة على تمويل الشريحة الأولى (2011) كما هو مبين أعلاه
توصيات الأمانة:	اعتبار إفرادي

وصف المشروع

1. بالنيابة عن حكومة سان تومي وبرينسيبي، تقدم اليونيب للاجتماع الثالث والستين للجنة التنفيذية بالمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بإجمالي تكلفة 160,000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 20,800 دولار أمريكي كما هي مُقدمة أصلاً لتنفيذ الأنشطة التي ستمكن البلد من الامتثال لجميع أهداف المراقبة لبروتوكول مونتريال بنسبة تخفيض حتى 35 في المائة من استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في 2020. تبلغ تكلفة الشريحة الأولى من المرحلة الأولى الجاري طلبها في هذا الاجتماع 44,000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 5,720 دولار لليونيب.

معلومات أساسية

2. أقرت سان تومي وبرينسيبي، البالغ عدد سكانها 152,000 نسمة، جميع تعديلات بروتوكول مونتريال.

تنظيمات المواد المستنفدة للأوزون

3. وافقت الحكومة على مرسوم/قانون لمراقبة المواد المستنفدة للأوزون، بما في ذلك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، في أوائل 2007. وبموجب هذا المرسوم/القانون فإن إدارة الجمارك تكون مُطلبة بتقديم المعلومات والإحصائيات بشكل دوري فيما يتعلق بإدخال المواد المستنفدة للأوزون والمعدات المعتمدة على المواد المستنفدة للأوزون. وهو ينص على أنه يمكن السماح قانوناً للتقنيين المعتمدين فقط بإصلاح أو صيانة أجهزة التبريد، وجميع أصحاب المصلحة الذين يقومون بتشغيل أنظمة تبريد تحتوي على أكثر من 2 كغم مواد مستنفدة للأوزون يجب أن يُطلعوا وزارة البيئة على الكميات المستهلكة كل سنة، كما يجب عليهم أن يقوموا بالمضي قدماً في (أو يرتبوا من أجل) استرداد المواد المستنفدة للأوزون والتخزين اللاحق في منشآت محصورة. وسوف يتم تحديد حصص المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بشكل مشترك عن طريق وزارتا البيئة والتجارة.

4. أصحاب المصلحة الرئيسيون هم وزارة البيئة ووحدة الأوزون والمستوردون المرخص لهم وجمعيات تقنيي ومهندسي التبريد وموظفو الجمارك وتجار البيع بالتجزئة وجمعيات المستهلكين. تلعب الجمعيات دوراً رئيسياً في تنفيذ أنشطة إزالة المواد المستنفدة للأوزون، وهي تساعد وحدة الأوزون في جمع بيانات استهلاك المواد المستنفدة للأوزون وزيادة الوعي بين أعضاؤها حول تأثيرات المواد المستنفدة للأوزون على صحة الإنسان والبيئة وتعزيز قدرة قطاع التبريد على التقليل من استهلاك وانبعاثات المواد المستنفدة للأوزون والمشاركة في تنفيذ السياسات والاستراتيجيات والمشروعات ذات الصلة ببروتوكول مونتريال.

استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والتوزيع القطاعي

5. الهيدروكلوروفلوروكربون-22 هو النوع الوحيد من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المستوردة في البلد. ووفقاً للبيانات المجمعة خلال إعداد خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، زاد استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من 0.12 إلى 0.16 طن من قدرات استنفاد الأوزون في الفترة بين 2007 و2010. ومستويات الاستهلاك في المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية تتوافق مع تلك المُبلغ عنها بموجب المادة 7 من بروتوكول مونتريال، باستثناء عام 2009 حيث بلغ الاستهلاك المُبلغ عنه 4.1 طن من قدرات استنفاد الأوزون كما هو موضح في جدول 1. يوضح جدول 2 التنبؤ الخاص بفترة 2011-2020 بالنسبة لاستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (بناءً على البيانات المجمعة خلال إعداد خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية).

جدول 1. بيانات استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في سان تومي وبرينسيبي

بيانات المادة 7		البيانات المجمعة للمسح		السنة
طن من قدرات استنفاد الأوزون	طن متري	طن من قدرات استنفاد الأوزون	طن متري	
0.1	2.1	0.1	2.1	2007
0.1	2.3	0.1	2.3	2008
4.1	74.5	0.1	2.5	2009
0.2	2.9	0.2	2.9	2010

جدول 2. التنبؤ الخاص بفترة 2011-2020 بالنسبة لاستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

سنة	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
طن متري										
غير مُقيّد	60.7	69.8	80.4	92.4	106.2	122.2	140.5	161.6	185.8	213.6
مُقيّد	52.7	52.7	49.3	49.3	44.4	44.4	44.4	44.4	44.4	32.0
طن من قدرات استنفاد الأوزون										
غير مُقيّد	3.3	3.8	4.4	5.1	5.8	6.7	7.7	8.9	10.2	11.8
مُقيّد	2.9	2.9	2.7	2.7	2.4	2.4	2.4	2.4	2.4	1.8

6. الاستخدام الوحيد للهيدروكلوروفلوروكربون-22 هو في خدمة أجهزة التبريد، كما يوضحه جدول 3. ومعدل التسرب العالي من أجهزة التبريد المعتمدة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية يكون مرتبطاً بعمر الأجهزة (20 سنة في المتوسط)؛ واستخدام ضاغطات من النوع المفتوح في أنظمة التبريد التجارية مع معدلات أعلى للتسرب؛ وحقيقة أن الكثير من الأجهزة العاملة تكون مستعملة والكثير من أجزاء الأجهزة الأحدث لا تتوافق مع معايير الصناعة؛ والتآكل المتزايد في الأجهزة نتيجة لموقعها الجغرافي.

جدول 3. توزيع الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في سان تومي وبرينسيبي (2009)

تسرب الهيدروكلوروفلوروكربون-22		عدد الوحدات	نوع الأجهزة
طن من قدرات استنفاد الأوزون	طن متري		
0.13	2.28	1,468	وحدات تكييف الهواء السكني
0.03	0.60	20	تجارية (الحجرات المبردة، واجهات العرض)
0.16	2.88	1,488	المجموع

استراتيجية إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

7. تهدف خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لسان تومي وبرينسيبي إلى التحقيق في الوقت المناسب لجميع أهداف مراقبة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لبروتوكول مونتريال، حتى وبما يشمل المراقبة في 2020. والاستراتيجية الشاملة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المطورة عن طريق الحكومة تنص على تحقيق فوائد متعلقة بالمناخ والأوزون من خلال الخطة المتكاملة لفعالية الطاقة والتخفيض المناخي والتقليل من المواد المستنفذة للأوزون في قطاع التبريد. تقوم الاستراتيجية على إزالة أجهزة التبريد المعتمدة على الهيدروكلوروفلوروكربون-22 وتعزيز الثلجات الفعالة في استهلاك الطاقة من خلال تحويل السوق (جدول 4). تُخطط الحكومة أيضاً إلى العمل عن قرب مع الوحدة الوطنية للتغير المناخي واليونيب لتطوير برنامجاً للتمويل المشترك بناء على فوائد المناخ، وبمشاركة وزارة الطاقة.

جدول 4. الاستراتيجية الشاملة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لسان تومي وبرينسيبي

المدة	وصف البرنامج	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الاستراتيجية الشاملة
2011- 2030	تحقيق فوائد للمناخ والأوزون من خلال خطة متكاملة للتخفيضات في المواد المستنفذة للأوزون بالنسبة لقطاع التبريد وتعزيز وتطبيق تكنولوجيات بديلة فعالة في استهلاك الطاقة.	المرحلة الأولى
2011- 2020	وضع ممارسات آمنة لاستخدام الهيدروكلوروكربون وغازات التبريد الطبيعية للتمكين من استخدام عام آمن لها على المدى الطويل.	المرحلة الثانية
2021-2030	تنفيذ الأنشطة لإزالة الاستهلاك المتبقي للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بناء على استخدام غازات التبريد الطبيعية. برنامج تحفيزي لإعادة تهيئة الأجهزة المعتمدة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية باستخدام بدائل صديقة للبيئة.	

8. بالتوازي مع الاستراتيجية الشاملة، تقترح الحكومة تنفيذ الأنشطة التالية:

- (أ) تدريب 120 موظف جمارك وموظفين آخرين معنيين بإنفاذ القانون فيما يتعلق بالتعرف على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والأجهزة المعتمدة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ونشر السياسة والتنظيمات المتعلقة بالمواد المستنفذة للأوزون؛
- (ب) تدريب 90 تقني تبريد على الممارسات السليمة للتبريد، مع التركيز على إدخال تكنولوجيات لا تحتوي على مواد مستنفذة للأوزون وعالية الفعالية في استهلاك الطاقة وذات إمكانية منخفضة للاحتراق العالمي. وسوف يتم تنفيذ حملات موازية للتوعية العامة بهدف تشجيع مالكي أجهزة التبريد المعتمدة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على إعادة تهيئتها لاستخدام غازات تبريد بديلة؛
- (ج) الرصد والتقييم عن طريق لجنة الأوزون الوطنية ووحدة الأوزون، مع التأكد من التنفيذ في الوقت المناسب للأنشطة المقترحة لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وسوف يتم تطوير أدوات الرصد والإبلاغ. كما سيتم إرسال تقاريرًا مرحلية إلى اللجنة التنفيذية.

تكلفة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

9. التكلفة الإجمالية لتنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لتحقيق جميع أهداف الامتثال لبروتوكول مونتريال بمستوى تخفيض حتى 35 في المائة في 2020 فُدرت بـ 160,000 دولار أمريكي موزعة كالتالي:

- (أ) 60,000 دولار أمريكي لتدريب موظفي الجمارك وغيرهم من الموظفين المعنيين بإنفاذ القانون؛
- (ب) 50,000 دولار أمريكي لتدريب التقنيين على الممارسات السليمة للتبريد؛ و
- (ج) 50,000 دولار أمريكي لتنسيق المشروع ورصده وتقييمه وتقديم التقارير المتعلقة به.

تعليقات الأمانة وتوصياتها

التعليقات

10. استعرضت الأمانة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لسان تومي وبرينسيبي في سياق المبادئ التوجيهية المتعلقة بإعداد خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المقرر 39/54) ومعايير تمويل إزالة هذه المواد في قطاع الاستهلاك المتفق عليها في الاجتماع الستين (المقرر 44/60) والمقررات اللاحقة بشأن هذه الخطط والصادرة في الاجتماع الثاني والستين وخطة أعمال الصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2011-2014.

الاختلافات في بيانات المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

11. بناء على طلب إيضاح الاختلاف بين مستويات الاستهلاك المُبلغ عنها بموجب خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربون (0.14 طن من قدرات استنفاد الأوزون) وبموجب المادة 7 من البروتوكول (4.1 طن من قدرات استنفاد الأوزون) لعام 2009، أشار اليونيب إلى أن بيانات الاستهلاك المُبلغ عنها عن طريق الحكومة بموجب المادة 7 لم تكن دقيقة حيث تم تقديمها قبل استكمال المسح الذي تم إجراؤه لإعداد خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وفي يناير/كانون الثاني 2011، قدّمت حكومة سان تومي وبرينسيبي خطابًا إلى أمانة الأوزون لطلب إجراء مراجعة تنازلية لاستهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-22، من 75 طن متري (4.12 طن من قدرات استنفاد الأوزون) إلى 2.51 طن متري (0.14 طن من قدرات استنفاد الأوزون) لسنة 2009، بالإضافة إلى التصحيحات الأخرى في بيانات المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بالنسبة للسنوات السابقة.

12. وفي المزيد من المشاورات حول هذه المسألة، أبلغت أمانة الأوزون أمانة الصندوق بأنه لما كان استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لعام 2009 يُستخدم في حساب خط الأساس للامتثال بالنسبة لأطراف المادة 5، لذلك فإن أي مراجعة للبيانات المُبلغ عنها يجب أن تتبع المنهجية الخاصة بمراجعة البيانات الأساسية التي أقرها أطراف بروتوكول مونتريال في الاجتماع الخامس عشر لهم (المقرر 19/XV) (يعني ذلك أنه يجب تقديم الطلب للبت فيه عن طريق لجنة التنفيذ). وقد نصحت أمانة الأوزون حكومة سان تومي وبرينسيبي وفقًا لذلك.

نقطة البداية لإجمالي تخفيض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

13. يبلغ استهلاك خط الأساس للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للامتثال في الوقت الحالي 2.2 طن من قدرات استنفاد الأوزون، محسوبًا بناء على متوسط مستويات الاستهلاك لعام 2009 (4.1 طن من قدرات استنفاد الأوزون) و2010 (0.2 طن من قدرات استنفاد الأوزون) المُبلغ عنها بموجب المادة 7 من بروتوكول مونتريال. وقد أشارت خطة الأعمال إلى وجود خط أساس قدره 4.3 طن من قدرات استنفاد الأوزون، وهو ما يكون بناء على استهلاك 2009 المُبلغ عنه بموجب المادة 7 (4.1 طن من قدرات استنفاد الأوزون) والاستهلاك التقريبي لعام 2010 البالغ 4.4 طن من قدرات استنفاد الأوزون. وبناء على نتائج المسح الخاص بإعداد خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وافقت حكومة سان تومي وبرينسيبي على أن تكون مستويات الاستهلاك 0.1 طن من قدرات استنفاد الأوزون المُبلغ عنه بموجب خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لعام 2009 و0.2 طن من قدرات استنفاد الأوزون المُبلغ عنه بموجب المادة 7 لعام 2010 هي نقطة البداية لإجمالي التخفيض المستدام في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في البلد، وهو ما يؤدي إلى 0.15 طن من قدرات استنفاد الأوزون.

المسائل التقنية والمتعلقة بالتكاليف

14. أشار اليونيب، بموجب طلب للإيضاح، إلى أنه قد تم إجراء تحليلًا لتكلفة/فائدة إدخال أجهزة تبريد عالية الفعالية في استهلاك الطاقة حسب الظروف المناخية المحلية في سان تومي وبرينسيبي. ومع ذلك، قام اليونيب بتخطيط ورشة عمل شبه إقليمية حول تحويل أجهزة تكييف الهواء وفعالية الطاقة، على أن تتعقد في مارس/آذار

2011. وبناء على نتائج ورشة العمل، سوف يكون الونيب في وضع أفضل لإعطاء النصيحة لأصحاب المصلحة الرئيسيين حول التكنولوجيات البديلة القابلة للتطبيق التي يمكن إدخالها في البلد.

15. وفيما يتعلق ببرامج تدريب موظفي الجمارك وتقنيي التبريد التي سيتم تنفيذها خلال المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، أشار الونيب إلى أن الخبرة المكتسبة خلال تنفيذ خطة إدارة الإزالة النهائية سوف تُستخدم خلال تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. على سبيل المثال، بدلاً من تنظيم برنامجاً تدريبياً كاملاً، سوف يتم اختيار 10 تقنيين ومهندسين من الذين سبق تدريبهم ويتلقون تدريباً تحديثياً على الممارسات السليمة للتبريد بالإضافة إلى دورة كاملة لأساليب إعادة التهيئة. بعدئذ سوف يقوم هؤلاء التقنيون بتدريب جميع التقنيين الآخرين. وسوف يستمر استخدام الأجهزة المزودة بموجب خطة إدارة غازات التبريد/خطة إدارة الإزالة النهائية لعمليات الاسترداد وإعادة التدوير الجارية لمركبات الكلوروفلوروكربون، كما سستستخدم أجهزة أخرى مثل مضخات التفريغ وأجهزة القياس خلال تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

16. أشار الونيب أيضاً إلى أن أنشطة التدريب الخاصة بتقنيي التبريد سوف تتناول على وجه الخصوص المسائل ذات الصلة بخدمة أنظمة تكييف الهواء والتبريد الصناعي والتجاري المعتمدة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بينما سيُركز تدريب موظفي الجمارك على تحديد ومراقبة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والأجهزة المعتمدة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

17. بموجب اقتراح لتعزيز برنامج التدريب لتقنيي التبريد، ومع التسليم بأن إجمالي الاستهلاك للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في البلد خاص بخدمة أجهزة التبريد، قام الونيب بإعادة توزيع التمويل المتاح بموجب خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية كالتالي:

- (أ) 40,000 دولار أمريكي لتدريب موظفي الجمارك وغيرهم من موظفي تطبيق القانون؛
 (ب) 80,000 دولار أمريكي لتدريب التقنيين على الممارسات السليمة للتبريد؛ و
 (ج) 40,000 دولار أمريكي لتنسيق المشروع ورصده وتقييمه وتقديم التقارير المتعلقة به.

الأثر على المناخ

18. إن أنشطة المساعدة التقنية المقترحة في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، التي تتضمن إدخال ممارسات أفضل للخدمة وإنفاذ إجراءات مراقبة استيراد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، ستؤدي إلى خفض كمية الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المستخدم لخدمة التبريد. وكل كيلوغرام (كغ) من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 لا ينبعث نتيجة ممارسات تبريد أفضل يؤدي إلى وفورات قدرها نحو 1.8 طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون. وعلى الرغم من أن الأثر على المناخ لم يدرج في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، فإن الأنشطة التي تعتمده سان تومي وبرينسيبي تنفيذها، وخاصة جهودها الكبيرة لتحسين ممارسات الخدمة وخفض ما يرتبط بها من انبعاثات لغازات التبريد، تشير إلى احتمال تحقيق البلد لمستوى 167.8 طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون الذي لن ينبعث في الغلاف الجوي حسبما هو مقدر في خطة أعمال الفترة 2011-2014. غير أنه في الوقت الحالي، لا تستطيع الأمانة أن تقدر الأثر على المناخ كمياً. ويمكن تحديد الأثر من خلال تقييم تقارير التنفيذ عن طريق جملة أمور منها مقارنة مستويات غازات التبريد المستخدمة سنوياً منذ بدء تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وكميات غازات التبريد التي أبلغ عن استردادها وإعادة تدويرها وعدد التقنيين الذين تم تدريبهم والمعدات القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون-22 التي أعيد تهيئتها.

التمويل المشترك

19. استجابة للمقرر 39/54(ح) بشأن الحوافز المالية والإمكانات المحتملة لموارد إضافية لتحقيق الحد الأقصى من المنافع البيئية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية عملاً بالفقرة 11(ب) من المقرر 6/XIX

الصادر عن الاجتماع التاسع عشر للأطراف، أوضح الوينيب أن مسؤول الأوزون في سان تومي وبرينسيبي قد دخل في مناقشات مع الوحدة الوطنية للتغير المناخي لإعداد مبادرات مشتركة، بدعم من اليونيب، لتعبئة التمويل الإضافي من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية فيما يتعلق بالفعالية في استهلاك الطاقة والمنافع المناخية.

خطة أعمال الصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2011-2014

20. يطلب اليونيب مبلغ 160,000 دولار أمريكي زائد تكاليف الدعم لتنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وإجمالي المبلغ المطلوب للفترة 2011-2014 البالغ 89,270 دولار أمريكي بما فيه دعم الوكالة يقل عن إجمالي المبلغ الوارد في خطة الأعمال. علاوة على ذلك، واستناداً إلى خط أساس الاستهلاك المقدر للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع الخدمة البالغ 0.15 طن متري (محسوبة على البيانات المراجعة المقدمة عن طريق الحكومة بموجب المادة 7 من البروتوكول)، فإن مخصصات سان تومي وبرينسيبي حتى إزالة عام 2020 ينبغي أن تكون 164,500 دولار أمريكي بما يتسق مع المقرر 44/60.

مشروع الاتفاق

21. يرد مشروع اتفاق بين حكومة سان تومي وبرينسيبي واللجنة التنفيذية لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في المرفق الأول بهذه الوثيقة.

التوصيات

22. قد ترغب اللجنة التنفيذية في أن تنظر في:

- (أ) الموافقة، من حيث المبدأ، على المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لسان تومي وبرينسيبي للفترة 2011 إلى 2020، بمبلغ 180,800 دولار أمريكي، يشمل 160,000 دولار أمريكي وتكاليف دعم الوكالة البالغة 20,800 دولار أمريكي لليونيب؛
- (ب) ملاحظة أن حكومة سان تومي وبرينسيبي وافقت في الاجتماع الثالث والستين على أن يكون خط الأساس المقدر والبالغ 0.15 طن من قدرات استنفاد الأوزون، المحسوب باستخدام الاستهلاك الفعلي لعام 2009 والاستهلاك المقدر لعام 2010، هو نقطة البداية لإجمالي التخفيض المستدام في استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في البلد؛
- (ج) الموافقة على مشروع الاتفاق بين حكومة سان تومي وبرينسيبي واللجنة التنفيذية لتخفيض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بصيغته الواردة في المرفق الأول بهذه الوثيقة؛
- (د) مطالبة أمانة الصندوق، بعد معرفة بيانات خط الأساس، بتعديل مشروع التذييل 2-ألف من الاتفاق لإدراج أرقام الحد الأقصى من الاستهلاك المسموح به، وإخطار اللجنة التنفيذية بما ينتج من تغيير في مستويات أقصى استهلاك مسموح به وأي أثر محتمل يتعلق بذلك على مستوى التمويل المؤهل، مع أي تعديلات يتعين إجراؤها عند تقديم الشريحة التالية؛ و
- (هـ) الموافقة على الشريحة الأولى من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لسان تومي وبرينسيبي وخطة التنفيذ ذات الصلة بمبلغ 44,000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 5,720 دولار أمريكي لليونيب.

المرفق الأول

مشروع اتفاق بين حكومة سان تومي وبرينسيبي واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف بشأن تخفيض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

- 1- يمثل هذا الاتفاق التفاهم بين حكومة جمهورية سان تومي وبرينسيبي ("البلد") واللجنة التنفيذية فيما يتعلق بإجراء تخفيض في الاستعمال المراقب للمواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف ("المواد") إلى كمية ثابتة قدرها 0,1 من أطنان قدرات استنفاد الأوزون قبل حلول 1 يناير / كانون الثاني 2020 بما يتماشى مع الجداول الزمنية لبروتوكول مونتريال على أساس أن هذا الرقم سوف يجري تنقيحه مرة واحدة في 2011 عند تحديد خط الأساس للاستهلاك اللازم للائتمثال بناء على بيانات المادة 7، مع تعديل التمويل تبعاً لذلك، بموجب المقرر 44/60.
 - 2- يوافق البلد على الالتزام بحدود الاستهلاك السنوي للمواد على النحو المبين في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") فضلاً عن الجدول الزمني للتخفيض ببروتوكول مونتريال لجميع المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف. ويقبل البلد أنه، بقبوله هذا الاتفاق ووفاء اللجنة التنفيذية بتعهداتها بالتمويل المحددة في الفقرة 3، يفقد الحق في طلب أو تلقي مزيد من التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف بالنسبة لأي استهلاك للمواد يتجاوز المستوى المحدد في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف ("الحد الأقصى المسموح به للاستهلاك الكلي من مواد المرفق جيم، المجموعة الأولى": الهدف) باعتباره الخطوة النهائية في التخفيضات بموجب هذا الاتفاق لجميع المواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف، وفيما يتعلق بأي استهلاك يتجاوز المستوى المحدد لكل مادة في الصف الأفقي 1-4-3 (الاستهلاك المؤهل المتبقي) من كل من المواد.
 - 3- رهناً بامتثال البلد لالتزاماته المحددة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على توفير التمويل المحدد في الصف الأفقي 1-3 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") للبلد. وستوفر اللجنة التنفيذية هذا التمويل، من حيث المبدأ، في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحددة في التذييل 3-ألف ("جدول زمني للموافقة على التمويل").
 - 4- سوف يقبل البلد إجراء تحقق مستقل بتكليف من الوكالة المنفذة ذات الصلة من تحقيق حدود الاستهلاك المذكورة للمواد كما يأتي في تاصف 2.1 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") من هذا الاتفاق، على النحو المبين في الفقرة الفرعية 5 (ب) من هذا الاتفاق.
 - 5- ستمتع اللجنة التنفيذية عن تقديم التمويل وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل في حالة عدم وفاء البلد بالشروط التالية قبل 60 يوماً على الأقل من اجتماع اللجنة التنفيذية المعني على النحو المبين في الجدول الزمني للموافقة على التمويل:
- (أ) أن يكون البلد قد حقق الأهداف المحددة لجميع السنوات المعنية. والسنوات المعنية هي جميع السنوات منذ السنة التي تمت فيها الموافقة على خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وتستثنى السنوات التي يوجد فيها التزام بالإبلاغ ببيانات البرامج القطرية في تاريخ انعقاد اجتماع اللجنة التنفيذية الذي يقدم فيه طلب التمويل؛
 - (ب) أن يتم التحقق بشكل مستقل من تحقيق هذه الأهداف، إلا إذا قررت اللجنة التنفيذية أن هذا التحقق غير مطلوب؛
 - (ج) أن يكون البلد قد قدم تقارير عن تنفيذ الشريحة على هيئة التذييل 4-ألف ("شكل تقارير وخطط تنفيذ الشرائح") تغطي كل سنة من السنوات التقويمية السابقة، وتشير إلى أنه قد حقق مستوى متقدم من التنفيذ للأنشطة التي شرع فيها في الشرائح الموافق عليها سابقاً وأن معدل صرف التمويل المتاح

من الشريحة الموافق عليها سابقاً يزيد عن 20 في المائة وأن الشرائح الأخرى الموافق عليها قد صرفت بالكامل؛

(د) أن يكون البلد قد قدّم إلى اللجنة التنفيذية خطة لتنفيذ الشرائح على هيئة التذييل 4- ألف ("شكل تقارير وخطط تنفيذ الشرائح") تغطي كل سنة تقويمية حتى السنة التي يُطلب فيها تمويل الشريحة التالية بمقتضى الجدول الزمني للتمويل، بما في ذلك هذه السنة نفسها، أو حتى موعد اكتمال جميع الأنشطة الواردة فيه في حالة الشريحة الأخيرة، وأن يكون قد حصل على موافقتها على هذه الخطة؛

6- سوف يضمن البلد إجراء رصد دقيق لأنشطته بمقتضى هذا الاتفاق. وسوف ترصد المؤسسات المحددة في التذييل 5- ألف ("مؤسسات الرصد والأدوار") وتبلغ عن تنفيذ نشاطات خطة تنفيذ الشريحة السابقة وفقاً لأدوارها ومسؤولياتها المحددة في التذييل 5- ألف. وسيخضع هذا الرصد أيضاً للتحقق المستقل على النحو المبين في الفقرة الفرعية 5(ب).

7- وتوافق اللجنة التنفيذية على أن تكون لدى البلد مرونة في إعادة تخصيص المبالغ الموافق عليها، أو جزء من هذه المبالغ وفقاً لتغير الظروف، من أجل تحقيق أسس خفض وإزالة للمواد المحددة في التذييل 1- ألف. وإعادات التخصيص المصنفة كتعديلات رئيسية يجب أن تُوثق مسبقاً في خطة تنفيذ الشريحة وأن توافق عليها اللجنة التنفيذية، كما هو مبين في الفقرة الفرعية 5 (د). وتتعلق التغييرات الرئيسية بإعادات التخصيص التي تؤثر بصورة إجمالية على 30 في المائة أو أكثر من تمويل آخر شريحة موافق عليها، أو المسائل التي يمكن أن تتعلق بقواعد أو سياسات الصندوق المتعدد الأطراف، أو التغييرات التي تؤدي إلى تعديل أي شرط من هذا الاتفاق. أما إعادات التخصيص غير المصنفة كتعديلات رئيسية، فيمكن إدماجها في خطة تنفيذ الشريحة الموافق عليها، والتي تكون عندئذ قيد التنفيذ، ويتم إبلاغ اللجنة التنفيذية بشأنها في التقرير عن تنفيذ الشريحة. وسوف تعاد أي مبالغ متبقية إلى الصندوق المتعدد الأطراف لدى الانتهاء من الشريحة الأخيرة في الخطة.

8- سوف يُولى الاهتمام على وجه التحديد لتنفيذ الأنشطة في القطاع الفرعي لخدمات التبريد، وبصفة خاصة لما يلي:

() أن يستعمل البلد المرونة المتاحة بموجب هذا الاتفاق لمعالجة الاحتياجات الخاصة التي قد تطرأ خلال تنفيذ المشروع؛

() أن يأخذ البلد والوكالات الثنائية والمنفذة المعنية بعين الاعتبار الكامل الشروط الواردة بالمقررين 100/41 و6/49 خلال تنفيذ الخطة.

9- يوافق البلد على تحمل المسؤولية الشاملة عن إدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وعن كافة الأنشطة التي يقوم بها أو التي يُصطلح بها نيابة عنه من أجل الوفاء بالالتزامات بموجب هذا الاتفاق. وقد وافقت اليونيب (برنامج الأمم المتحدة للبيئة) على أن تكون الوكالة المنفذة الرئيسية ("الوكالة المنفذة الرئيسية") فيما يتعلق بأنشطة البلد بموجب هذا الاتفاق. ويُوافق البلد على عمليات التقييم الدورية التي قد تُجري في إطار برامج أعمال الرصد والتقييم التابعة للصندوق المتعدد الأطراف أو في إطار برنامج التقييم التابع لأي من الوكالات المنفذة المشتركة في هذا الاتفاق.

10- ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن القيام بالأنشطة المدرجة في الخطة على النحو المفصل في أول طلب مقدم بشأن خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والتعديلات الموافق عليها في إطار الطلبات المقدمة بخصوص الشرائح التالية، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر التحقق المستقل وفقاً للفقرة الفرعية 5 (ب). وتوافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ، على تزويد الوكالة المنفذة الرئيسية بالرسوم المبيّنة في الصف الأفقي 2-2 من التذييل 2-ألف.

11- في حال عدم تمكن البلد، لأي سبب من الأسباب، من تحقيق الأهداف المتعلقة بإزالة المواد المحددة في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف، أو عجزه على أي وجه آخر عن الامتثال لهذا الاتفاق، فعندئذ يقبل البلد بأنه لن

يحقّ له الحصول على التمويل وفقاً لجدول الموافقة على التمويل. ويحق للجنة التنفيذية، حسب تقديرها، أن تعيد التمويل إلى وضعه وفقاً لجدول زمني منقح للموافقة على التمويل تحدده اللجنة التنفيذية بعد أن يبرهن البلد على وفائه بكافة التزاماته التي كان من المقرر أن تتحقق قبل تسلم شريحة التمويل التالية في إطار جدول الموافقة على التمويل. ويعترف البلد بأنه يجوز للجنة التنفيذية أن تخفض قيمة التمويل بالمقادير المحددة في التذييل 7-ألف، عن كل طن من تخفيضات الاستهلاك غير المنجز في أي سنة من السنوات، مقدرة بأطنان قدرات استنفاد الأوزون. وسوف تناقش اللجنة التنفيذية كل حالة من حالات عدم امتثال البلد لهذا الاتفاق على حدة، وتتخذ إزاءها القرارات ذات الصلة. وبعد اتخاذ هذه القرارات، لن تشكل الحالة المعنية عائقاً أمام الشرائح المقبلة وفقاً للفقرة 5.

12- لن تخضع عناصر تمويل هذا الاتفاق للتعديل على أساس أي قرار للجنة التنفيذية في المستقبل قد يؤثر على تمويل أية مشروعات أخرى في قطاعات الاستهلاك أو أي أنشطة أخرى ذات صلة في البلد.

13- سوف يستجيب البلد لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية و من الوكالة المنفذة الرئيسية لتيسير تنفيذ هذا الاتفاق. وبنوع خاص عليه أن يتيح للوكالة المنفذة الرئيسية الإطلاع على المعلومات الضرورية للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.

14- يتم إنجاز خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والاتفاق المقترن بها في نهاية السنة التالية لآخر سنة يحدد فيها حد أقصى مسموح به لإجمالي الاستهلاك في التذييل 2-ألف. وفي حالة بقاء أنشطة معلقة جرى التنبؤ بها في الخطة والتنقيحات التالية عليها وفقاً للفقرة الفرعية 5(د) والفقرة 7، فسيرجأ إتمامها حتى نهاية السنة المالية لتنفيذ الأنشطة المتبقية. وتستمر أنشطة الإبلاغ المنصوص عليها في التذييل 4-ألف (أ) و(ب) و(د) و(هـ) إلى حين إتمامها ما لم تحدد اللجنة التنفيذية خلاف ذلك.

15- تنفذ جميع الاتفاقات المحددة في هذا الاتفاق حصراً ضمن سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المبين في هذا الاتفاق. وكافة المصطلحات المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى المنسوب إليها في البروتوكول، ما لم يتم تعريفها بطريقة مختلفة في الاتفاق.

تذييلات

التذييل 1- ألف: المواد

المادة	المرفق	المجموعة	نقطة البدء لإجمالي التخفيضات في الاستهلاك (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)
الهيدروكلوروفلوروكربون-22	جيم	الأولى	0,15

التذييل 2- ألف: الأهداف والتمويل

المجموع	2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011		
لا ينطبق	1.40	1.98	1.98	1.98	1.98	1.98	2.20	2.20	لا ينطبق	لا ينطبق	جدول تخفيضات بروتوكول مونتريال لمواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	1.1
لا ينطبق	0.10	0.14	0.14	0.14	0.14	0.14	0.15	0.15	لا ينطبق	لا ينطبق	الحد الأقصى المسموح به للاستهلاك الكلي من مواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	1.2
160,000	16,000	0	30,000	0	35,000	0	0	35,000	0	44,000	التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة الرئيسية (اليونيب) (دولار أمريكي)	2.1
20,800	2,080	0	3,900	0	4,550	0	0	4,550	0	5,720	تكاليف دعم الوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي)	2.2
160,000	16,000	0	30,000	0	35,000	0	0	35,000	0	44,000	إجمالي التمويل المتفق عليه (دولار أمريكي)	3.1
20,800	2,080	0	3,900	0	4,550	0	0	4,550	0	5,720	مجموع تكاليف الدعم (دولار أمريكي)	3.2
180,800	18,080	0	33,900	0	39,550	0	0	39,550	0	49,720	إجمالي التكاليف المتفق عليها (دولار أمريكي)	3.3
0.05	إجمالي الإزالة من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)											
0.00	إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-22 التي يتعين تحقيقها في مشروعات سابقة موافق عليها (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)											
0.10	الإستهلاك المؤهل المتبقي من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)											

التذييل 3- ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل

1 سيجري النظر في تمويل الشرائح المقبلة للموافقة عليه في موعد ليس قبل الاجتماع الثاني في السنة المحددة في التذييل 2-ألف.

التذييل 4- ألف: شكل تقارير وخطط تنفيذ الشرائح

1 سوف يتألف تقرير و خطة تنفيذ الشرائح المقدمة من خمسة أجزاء:

(أ) تقرير مسرود بشأن التقدم المحرز في الشريحة السابقة، وتعليق على حالة البلد فيما يتعلق بإزالة المواد، وكيفية إسهام مختلف النشاطات فيها، وكيفية ارتباط بعضها ببعض. وينبغي أن يسلط التقرير الضوء كذلك على الإنجازات والخبرات والتحديات المرتبطة بمختلف النشاطات المدرجة في الخطة، وأن يعلق على التغييرات التي تطرأ على الظروف في البلد، وأن يقدم غير ذلك من

المعلومات ذات الصلة. وينبغي أن يشتمل التقرير أيضا على معلومات عن أي تغييرات خاصة بخطة الشريحة السابق تقديمها، كحالات التأخير، وحالات استخدام المرونة في إعادة تخصيص المبالغ خلال تنفيذ الشريحة، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 7 من هذا الاتفاق، أو غير ذلك من التغييرات، وأن يقدم مبررات حدوثها. وسيغطي التقرير المسرود جميع السنوات ذات الصلة المحددة في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق، ويمكن بالإضافة إلى ذلك أن يشمل أيضا معلومات عن الأنشطة في السنة الحالية؛

(ب) تقرير للتحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف، كما هو مبين في الفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق. وما لم تقرر اللجنة التنفيذية خلاف ذلك، يتعين تقديم هذا التحقق مع كل طلب خاص بشريحة من الشرائح ويتعين أن يقدم التحقق من الاستهلاك لجميع السنوات ذات الصلة على النحو المحدد في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق التي لم تشر اللجنة إلى تسلم تقرير تحقق عنها؛

(ج) وصف خطي للنشاطات التي سيُضطلع بها في الشريحة التالية، مع إبراز الترابط بينها وأخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز في تنفيذ الشرائح السابقة بعين الاعتبار. وينبغي أن يتضمن الوصف أيضا الإشارة إلى الخطة الشاملة والتقدم المحرز، فضلا عن أي تغييرات ممكنة من المنظور أن تطرأ على الخطة الشاملة. وينبغي أن يغطي هذا الوصف السنة المحددة في الفقرة الفرعية 5(د) من الاتفاق. كما أن الوصف ينبغي أن يحدد أي تنقيحات اعتبر من الضروري إدخالها على الخطة الشاملة وأن يقدم تفسيرها؛

(د) مجموعة من المعلومات الكمية الخاصة بالتقرير والخطة، تدرج في قاعدة للبيانات على الإنترنت. ووفقا للمقررات ذات الصلة التي تتخذها اللجنة التنفيذية فيما يتعلق بالشكل المطلوب، ينبغي تقديم البيانات على الإنترنت. وستعدل هذه المعلومات الكمية، التي يتعين تقديمها حسب السنة التقويمية مع كل طلب شريحة، كلا من السرود والوصف الخاص بالتقرير (انظر الفقرة الفرعية 1(أ) أعلاه) والخطة (انظر الفقرة الفرعية 1(ج) أعلاه)، وستغطي نفس الفترات الزمنية والنشاطات؛ كما أنها ستلم بالمعلومات الكمية المتعلقة بأي تنقيحات تجرى على الخطة الشاملة وفقا للفقرة الفرعية 1(ج) أعلاه. ومع أن المعلومات الكمية غير مطلوبة إلا بالنسبة للسنوات السابقة والمقبلة، سوف يشمل الشكل خيار تقديم معلومات إضافية فيما يتعلق بالسنة الجارية إذا رغب البلد والوكالة المنفذة الرئيسية في ذلك؛

(هـ) موجز تنفيذي في حوالي خمس فقرات، يلخص المعلومات الواردة في الفقرات الفرعية من 1(أ) إلى 1(د) أعلاه.

التذييل 5- ألف: مؤسّسات الرصد والأدوار المتعلقة به

1 ستقدم وحدة الأوزون الوطنية تقارير مرحلية سنوية عن حالة تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى اليونيب.

2 سوف تسند اليونيب عملية رصد وضع خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والتحقق من إنجاز أهداف الأداء المحددة في الخطة إلى شركة محلية مستقلة أو لخبراء استشاريين محليين.

التذييل 6- ألف: دور الوكالة المنفذة الرئيسية

1 ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة تحدد في وثيقة المشروع على النحو التالي:

(أ) ضمان التحقق من الأداء والتحقق المالي بمقتضى هذا الاتفاق والإجراءات والمتطلبات الداخلية الخاصة به، على النحو المبين في خطة الإزالة الخاصة بالبلد؛

(ب) مساعدة البلد في إعداد خطة تنفيذ الشريحة والتقارير اللاحقة على النحو المبين في التذييل 4-ألف؛

(ج) تأمين التحقق للجنة التنفيذية من أن الأهداف قد تحققت وأن الأنشطة السنوية المرتبطة بها قد أكملت على النحو المبين في خطة تنفيذ الشريحة بما يتماشى مع التذييل 4-ألف.

(د) التأكد من أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز بعين الاعتبار في استكمالات الخطة الشاملة وفي خطط تنفيذ الشرائح المقبلة تمثيا مع الفقرتين الفرعيتين 1(ج) و1(د) من التذييل 4-ألف؛

(هـ) الوفاء بمتطلبات الإبلاغ الخاصة بالشرائح والخطة الشاملة على النحو المحدد في التذييل 4-ألف وتقارير إتمام المشروعات تمهيدا لتقديمها إلى اللجنة التنفيذية.

(و) ضمان تنفيذ الخبراء التقنيين المستقلين المؤهلين للمراجعات التقنيّة التي تعهّدت بها الوكالة المنفذة الرئيسية؛

(ز) إجراء مهام الإشراف المطلوبة؛

(ح) ضمان وجود آلية تشغيلية تمكن من القيام بتنفيذ خطة تنفيذ الشريحة بطريقة فعالة ومتسمة بالشفافية والإبلاغ الدقيق عن البيانات؛

(ط) في حالة خفض التمويل نتيجة عدم الامتثال وفقا للفقرة 11 من الاتفاق، تحديد، بالتشاور مع البلد، تخصيص التخفيضات لمختلف بنود الميزانية ولتمويل كل وكالة منفذة أو ثنائية معنية؛

(ي) ضمان أن المبالغ المدفوعة للبلد يستند فيها إلى استعمال المؤشرات؛

(ك) تقديم المساعدة فيما يتعلق بدعم السياسات العامة والدعم الإداري والتقني عند الطلب.

2 بعد التشاور مع البلد وأخذ أي آراء يعرّب عنها بعين الاعتبار، ستقوم الوكالة المنفذة الرئيسية باختيار منظمة مستقلة وتكليفها بإجراء التحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المذكورة في التذييل 1-ألف، وفقا لما جاء بالفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق والفقرة الفرعية 1(ب) من التذييل 4-ألف.

التذييل 7- ألف: تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

1 وفقاً للفقرة 11 من هذا الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المخصّص بمقدار 180 دولار أمريكي عن كلّ كيلوغرام من قدرات استنفاد الأوزون من الاستهلاك الذي يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لكل سنة لم يتحقق فيها الهدف المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف.